

**التطور التاريخى للمواثيق الدولية والمحلية حول حقوق**

 **الطفل**

**The Historical Development of International and National Conventions Related to Child Rights**

**إعداد**

 **أ.م.د/ حسام سمير عمر**  **الباحثة/ فاطمة عبدالعال السيد الإبيارى**

 أستاذ أصول تربية الطفل المساعد

قسم العلوم التربوية – كلية رياض الأطفال

 جامعة دمنهور

**مقدمة :**

 لقد خلق الله الإنسان كى يستخلفه فى الأرض ، فقد جعل كيانه ممزوجا ً بطموحه كى يقوده هذا الطموح التقدم والبناء وعمارة الأرض ، فهو يسعى وقدماه مغروستان فى الواقع ولكن بصرة يرنو إلى المستقبل ، وإذا كان المستقبل فى الكون آفاقا ً، فهو فى حياة الإنسان أطفالا ً، هم صانعو المستقبل الذى يمكن أن يراه . (رسلان،2003، ص9)

 بدأ الاهتمام بالطفل على المستوى العالمى مع إنشاء عصبة الأمم المتحدة عام 1919 م حيث نصت المادة " 23" من النظام الأساسى منه على " تعهد الدول الأعضاء بالسعى إلى توفير وضمان ظروف عادلة للعمل وإنسانية للرجال والنساء والأطفال فى بلادهم ،وفى جميع البلدان الأخرى التى تمتد علاقتهم التجارية والصناعية سواء بسواء ".(زيدان ،2004،ص9)

 تعددت الإعلانات والمواثيق الدولية والإقليمية الخاصة بحقوق الطفل ، حيث جاء إعلان إتحاد غوث لحقوق الطفل عام 1923 مرورا بإعلان جينيف لحقوق الطفل عام 1924 ،أيضا ًإعلان الاتحاد الدولى لرعاية الطفل عام 1948،ثم إعلان حقوق الطفل عام 1959 واتفاقية حقوق الطفل عام 1989 هو ما يعنى ان تلك الوثائق الدولية وايضاً المحلية قد إهتمت بل حرصت على ألا تظل أدبيات فكرية ، بل من الضرورى ان تشكل إضافة الى ذلك آليات وأساليب للتنفيذ.(الهيتى،2002،ص46)

 وعلى المستوى العربى فقد أقر مؤتمر وزراء الشؤن الإجتماعية فى ديسمبر 1984 ميثاق حقوق الطفل العربى ، حيث إشتمل على ثمان وأربعين مادة تستهدف الوعى والحماية الشرعية والآلية الخاصة بالتنشئة، والأخذ بالمناهج التربوية الوقائية لضمان تحقيق تلك الأهداف ، كما تضمن الميثاق الإلتزام بتأمين الحقوق الواردة فى الإعلان العالمى لحقوق الطفل دون تمييز.(الإدارة العامة للشئون الإجتماعية والثقافية ،1984،ص1)

 وقد إستشعرت مصر أهمية التعامل المباشر مع الأطفال كجماعة مستهدفة عند وضع سياسات وبرامج للتنمية ، فصدر قرارا رقم 54 لسنة 1988 م بإنشاء المجلس القومى للطفولة والأمومة ، كما تأكد هذا الإهتمام بالطفل عندما أعلن رئيس الجمهورية فى العاشر من اكتوبر سنة 1988 م باعتباره فترة ( 1989 ـ 1999) عقدا ً لحماية الطفل المصرى ورعايته ، وبانتهاء هذا العقد تم اعلان عام (2000،2010م)عقدا ًجديدا ًلحمايةالطفل المصرى أيضا ً.(رفاعى،2013،ص47)

 واليوم قد أضحى الإعتراف بحقوق الإنسان عامة وحقوق الطفل خاصة لا يحتمل أى جدال أو نقاش ، فالمؤتمرات الدولية والدساتير المختلفة إقليميا ً ودوليا ً أخذت تقر بوجودها ، باعتبارها من المسلمات والبديهيات التى لا حاجة لاقامة بينة أو دليل عليها . (علام ،1999،ص3 )

**مشكلة الدراسة :**

 لم تحتل الطفولة فى العصر الحديث مكانا ًمستقلاً يرسم جوانبها المختلفة ، ونظم حمايتها إلا فى أواخر القرن الثامن عشر ، عندما تحولت النظرة إلى الطفل من خلال علاقات قانونية كعلاقات الملكية والأبوة ، إلى النظر على أساس أنه كائن إنسانى مستقل يتمتع بالحقوق والحريات .( جويلى ، 2001 ، ص851)

 فنجد أن عددا ًكبيراً من الأطفال فى مختلف أنحاء العالم يتعرضون يوميا ًإلى مخاطر تعيق نماءهم وتنمية قدراتهم ، وبالتالى سلبهم حقوقهم ، تلك المخاطر تتمثل فى الحروب وويلاتها أو فى أعمال العنف ،أو فى الفقر والأزمات الإقتصادية ،أو فى الأوبئة والمجاعات.

 ولأن الطفل هو مستقبل الشعوب وهو عاجز عن المطالبة بحقوقه بنفسه ، فقد إهتمت العديد من الوثائق الدولية بحقوقه. هذه الوثائق تأخذ شكل إعلانات أو إتفاقيات صادرة عن الهيئات الدولية.

 ومن هذا المنطلق يحاول البحث الحالي الاجابه تساؤلات التاليه :

ــ ما المواثيق الدولية حول حقوق الطفل؟

ــ ما المواثيق المحلية المرتبطة بحقوق الطفل ؟

ــ ما التصور المقترح لتطبيق مبادئ اتفاقية حقوق الطفل فى مصر؟

**أهداف الدراسة :**

تسعى الدراسة لتحقيق الأهداف التالية :

1 ــ التعرف على المواثيق الدولية حول حقوق الطفل .

2ــ رصد المواثيق المحلية المرتبطة بحقوق الطفل .

3 ــ وضع استراتيجية مقترحة لتطبيق مبادئ اتفاقية حقوق الطفل فى مصر.

**مبررات الدراسة :**

- حقوق الطفل هي حقوق عالمية، بمعنى أنها تنطبق على كل طفل من أطفال العالم، وفي الوقت نفسه نراها تُبرز أهمية التنوع الثقافي بينهم.

- تضم اتفاقية حقوق الطفل مجموعة من المعايير العالمية، تلتزم جميع الدول باتباعها، وهي تعكس منظوراً جديداً للطفل.

- تنظر الاتفاقية للطفل على أنه فرد متميز، وعضو في الأسرة والمجتمع، وصاحب حقوق ومسئوليات تتناسب مع عمره، ومع مستوى نضجه.

- لا تنفصل حقوق الطفل عن غيرها، إذ أنها في صلب حقوق الإنسان الأساسية التي تُقر بوجوب أن يعيش جميع الناس ومن بينهم الأطفال بكرامة، فلم يعد من الممكن التعامل مع حقوق الطفل كمسألة خيار أو كمعروف نقدمه للطفل، كما أن الحقوق تولد الإلتزامات والمسئوليات وعلينا جميعاً أن نراعيها ونحترمها.

- تتكامل مبادىء اتفاقية حقوق الطفل فيما بينها، لذا يجب على جميع الدول الموقعة على الاتفاقية الإلتزام بوضع هذه المبادىء موضع التطبيق.

**منهج الدراسة:**

 " المنهج الوصفى التحليلى " وهو المنهج الذى يقوم بوصف ما هو كائن وتفسيره وذلك بإعتباره المنهج البحثى الملائم لطبيعة مشكلة البحث ، للتعرف على التطور التاريخى لحقوق الطفل الوارده فى الإعلانات والمواثيق الدولية، والمواثيق المحلية المرتبطة بحقوق الطفل ، ومن ثم وضع استراتيجية مقترحة لتطبيق مبادئ اتفاقية حقوق الطفل فى مصر.

**مصطلحات الدراسة :**

 1. الحق : Right

 عرفه حسين كيرة :" بأنه ميزة مادية أو أدبية يستأثر بها شخص ، يكفله له القانون والسلطات اللازمة لاقتضائها من أجل تنظيم العلاقات الاجتماعية وتحقيقا ً للعدالة".(البسيونى،2006،ص43)

2 ـ الطفل : Child

 يعرف الطفل على أنه : " أى طفل دون الثامنة عشرة وذلك وفقا ً لاتفاقية الأمم المتحدة لحقوق الانسان " . ( اليونيسيف،2009 ،ص 9 )

 3 ـ حقوق الطفل : Child Rights

 تعرفها حميدة عبد العزيز بأنها : " مجموعة المطالب الحياتية التى لا تقوم حياة الطفل بدونها والتى يتعين على الكبار تلبية هذه المطالب والإلتزام بها فى اطار من التنظيم الإجتماعى الذى يقر هذه المطالب ويحافظ عليها ".( ابراهيم ،1989،ص 98)

 4 ــ إتفاقية حقوق الطفل : Child Rights Convention

" هى ميثاق دولى يحدد حقوق الأطفال المدنية ، السياسية ، الاقتصادية والثقافية ، وتراقب تنفيذ بنود الاتفاقية لجنة حقوق الطفل التابعة للأمم المتحدة المكونة من أعضاء من مختلف العالم " .(اليونيسيف ، 2009،ص 19 )

**الدراسات السابقة :**

ــــ دراسة طلال بن عبد العزيز (2003):

 هدفت هذه الدراسة الى بحث المنهج التكاملى لكفالة حقوق الأطفال فى العالم العربى ، حيث عرضت الدراسة للرؤية المستحدثة للإتفاقية الدولية لحقوق الطفل الصادرة فى عام 1989 فى تناول شئون الطفولة .

 وقد توصلت تلك الدراسة الى عدد من النتائج منها : أهمية تحفيز وتعميق الوعى بمضامين حقوق الطفل كما جاءت الإتفاقية الدولية ، وتبنى عملية تقوم على تطبيق متسق ومتكامل لحقوق الطفل بهدف تحسين مضامين القوانين العربية المتعلقة بالطفولة وما ينبثق عنها من برامج ، حيث يتوقف ضمان مستقبل أفضل للأطفال على ضمان أفضل البدايات .

- Wald (2004) :

 أوضحت الدراسة أن حقوق الطفل مصطلح يشمل أربعة متطلبات مختلفة وهى :

أولها : أن يعترف الأشخاص بهم ، وبالتالى يحق لهم ( الأطفال) التمتع بحقوقهم الأساسية.

ثانيها : التقبل من كل أنحاء العالم ليصبح منطلقا يعكس تحولاً جوهريا ً فى مفهوم الطفل.

ثالثها : ضمان الحكومة لهذه الحقوق من خلال الرعاية من قبل القائمين عليها بشكل يشمل جميع جوانب النمو المختلفة.

رابعها : توافق هذه الحقوق مع الوالدين وما يقدمانه من موروث ثقافى والتى يجب أن يلتزم بها؛لأنه لا يملك الحرية التامة والكاملة فى حياته.

- (2004) Luciana Luisa Papeschi and Michele Trimarchi :

 هدفت الدراسة الى تحديد حقوق الأطفال الأساسية ، وكذا تدريب المعلمين على حل مشكلات الأطفال والحد من الإضطرابات النفسية خلال مراحل نمو الطفل ، من خلال ما يسمى " بيئة حماية حقوق الطفل " خاصة فى مؤسسات رياض الأطفال والمرحلة الأولية . وقد توصلت تلك الدراسة الى عدد من النتائج منها :

 أن مسئولية رعاية وحماية الأطفال تقع على عاتق الأسرة ، بينما يجب على الحكومات إحترام الإختلافات الثقافية والسياسية والمادية ، ومن هذه الحقوق المادية الأساسية : الغذاء والماء والصحة والتعليم والهوية والحماية من جميع أشكال الإستغلال والإساءة .

* دراسة محمود بن ابراهيم الخطيب (2005 ):

 هدفت هذه الدراسة الى التعرف على حقوق الطفل فى الشريعة الإسلامية ، وانعكاساتها على واقع الأمة ومستقبلها فى مختلف جوانبها .

 وكانت أهم نتائج الدراسة : أن الإسلام اهتم بالطفل حتى قبل الميلاد ، وأن الإسلام سبق الأنظمة الحديثة بعشرات القرون فى ضمان حقوق الطفل فى مختلف مراحله العمرية ، كما ان الإسلام بمرونته وقوانينه وأحكامه قابل للتطبيق فى كل زمان ومكان ، ولن ترقى أية قوانين لاحقة لما وصل اليه الإسلام من الكمال ، فالشريعة الإسلامية أوجدت منهجا ً ونظاما ً لا يدانيه أى نظام.

- (2006) Judith Rae :

 هدفت هذه الدراسة الى بحث واقع حقوق الأطفال الأصليين ، من خلال المجموعة الفرعية بالأمم المتحدة والخاصة بأوضاع الأطفال الأصليين بالعديد من دول العالم الأكثر فقرا ً فى العالم . وقد قامت مؤسسة " كال وود" الكندية بدعم هذه الدراسة فى يونيو 2006 من خلال طلاب كنديين بمركز التميز للرعاية والطفولة . ومن النتائج التى توصلت لها الدراسة تحديد قائمة قائمة شاملة للإنتهاكات ضد حقوق الأطفال الأصليين ، وكذا تحديد الجهود التى ينبغى بذلها للحد من تلك الإنتهاكات ، وتسليط الضوء على النجاحات والأمثلة الإيجابية فى هذا المجال.

ــ دراسة جورجيت دميان جورج (2006) :

 هدفت الدراسة الى استجلاء المضامين التربوية من بعض المواثيق الدولية والعالمية والمحلية لحقوق الطفل ، وتقديم تصور مقترح يساعد على تفعيل المضامين التربوية لمواثيق حقوق الطفل ، ونشر ثقافة حقوق الطفل على مستوى كل من الأسرة والمدرسة .

 وأشارت النتائج الى أن الطفل يربى فى المدرسة والأسرة على قيم السماحة ، والحب المتبادل ، وقبول الأخر، والتعاون مع الأخر ، ونبذ التعصب والكراهية والعنف ، والانتماء للانسانية ، وخدمة أقرانه، حيث اتفق هذا مع المواثيق الدولية ، واستجابت العينة نحو تشجيع الطفل على تكوين رأى خاص له، وحماية الطفل من كافة أشكال العنف والضرر والاساءة البدنية والعقلية .

 كما أكدت الدراسة قلة الاهتمام بثقافة الطفل، وقلة توافر الوسائل والأساليب التربوية ، وهنا لا يتفق مع المواثيق الدولية ،هذا الى جانب عديد من المشكلات الأخرى المتعلقة بالادارة المدرسية ، وطرق التدريس ، والضغوط النفسية والاجتماعية للأسرة على الطفل ، والجوانب الاقتصادية ، الى جانب قلة الوعى بحقوق الطفل،وقلة الاهتمام بثقافة الطفل ،كما قدمت هذه الدراسة تصورا ً مقترحا ً نحو التوعية بالمضامين التربوية لمواثيق حقوق الطفل،ونشر ثقافة حقوق الطفل على مستوى الأسرة والمدرسة .

* Elspeth , and others (2009) :

ناقشت الدراسة إتفاقية الأمم المتحدة بشأن حقوق الطفل التى تتضمن وضع سياسة لحماية

حقوق الطفل، والتى يجب أن تكون متماسكة وشاملة من الناحية المفاهيمية ، كما تنص الإتفاقية على إتفاق دولى على الآراء فى أن الأطفال هم فى الواقع أشخاص من الناحية القانونية والأخلاقية وينبغى على الدولة أن تضمن لهم حقوقهم وأن يعاملوا بكرامة ، حيث كان من متطلبات الدراسة الحالية إصلاح كبير لنظم حماية الطفل ، فاتفاقية الأمم المتحدة هى وثيقة تصف كافة الحقوق، وقدمت الدراسة الحالية نوعاً من المراجعة لمعرفة مدى التقدم المحرز فى تطبيق الاتفاقية وخاصة فى النواحى الصحية والتعليمية للطفل وتقديم سبل الرعاية والتدريب والتوعية بحقوق الطفل وقد حددت الدراسة دور المعلمين والأطفال ووسائل الإعلام نحو حقوق الطفل.

* دراسة حسام سمير عمر (2010):

 هدفت الدراسة الى تحديد مجموعة من المبادئ ذات الصلة بإتفاقية حقوق الطفل كمرجعية لإطار منهج رياض الأطفال " حقى : ألعب وأتعلم وأبتكر " . وقد حددت الدراسة تلك المبادئ المرجعية وهى : رسم السياسات ووضع البرامج وتطبيقها ومتابعة التطبيق بما يكفل لكل طفل حقوقه الأساسية ، تضمين الفصل الثامن من الخطة الإستراتيجية لتطوير التعليم قبل الجامعى 2007 / 2012 برنامج لتطوير رياض الأطفال لإعطاء جميع الأطفال حقوقهم الواردة دينيا ً ودستوريا ً ، وكذا منطلقات وثيقة المعايير القومية لرياض الأطفال والتى أكدت ضرورة إتساق المعايير القومية لرياض الأطفال ، وبرامج التربية المنبثقة عنها مع المواثيق الدولية والقومية الخاصة بحقوق الإنسان عامة والطفل خاصة.

 وفى الصفحات التالية، سيتم عرض محاور البحث خلال ثلاثة أجزاء، حيث يتناول الجزء الأول عرض لحقوق الطفل فى الاعلانات والمواثيق الدولية مع التركيز على اتفاقية حقوق الطفل 1989، ويتناول الجزء الثانى عرض لحقوق الطفل فى المواثيق المحلية، وأخيرا ً وفى الجزء الثالث سيتم تناول مكونات الاستراتيجية المقترحة لتطبيق مبادئ اتفاقية حقوق الطفل .

**أولا ً: حقوق الطفل فى المواثيق الدولية**

 أقرت الجمعية العامة للأمم المتحدة في العشرين من نوفمبر عام 1989 اتفاقية حقوق الطفل، وتبين هذه الاتفاقية الفريدة من نوعها المعايير العالمية لرعاية الأطفال دون الثامنة عشر، وللتعامل معهم وحمايتهم، وهي إحدى معاهدات حقوق الإنسان التي حظيت بأوسع قدر من المصادقة عليها، إذ يبلغ عدد الدول الأطراف التي صادقت عليها في الوقت الحاضر 193 دولة.( اليونيسيف، 2009،ص6)

 وقد غيرت الاتفاقية على مدى العقدين الماضيين الطريقة التي يُنظر من خلالها إلى الأطفال في الكثير من دول العالم، وأحدثت تأثيراً واسعاً وعميقاً على السياسات والتشريعات والبرامج الدولية والقومية، والمؤسسات العامة والخاصة، والأسر والمجتمعات والأفراد. كما أنها دعمت التقدمات الملحوظة التي أُحرزت في مجالات بقاء الأطفال ونماءهم وحمايتهم ومشاركتهم، في أرجاء العالم. ولقد تطورت المعايير الدولية لحقوق الأطفال، ومرت بمراحل تاريخية متلاحقة، ومن الهام عرض هذا التطور لرصد التطور التاريخي لتلك المعايير الدولية، ومن ثم معرفة المبادىء العامة لحقوق الأطفال، وذلك على النحو التالي:

• عام 1924: عصبة الأمم تقر إعلان جنيف لحقوق الإنسان، ويُحدد الإعلان حقوق الطفل في التنمية المادية والنفسية والروحية، وفي الحصول على مساعدة خاصة عندما يكون جائعاً أو مريضاً أو مُقعداً أو يتيماً، ويُعطى الطفل الأولوية في جهود الإغاثة، وفي أن يتمتع بالحرية من الاستغلال الاقتصادي، وفي أن يُربى تربية تغرس في نفسه المسئولية الاحتماعية.

• عام 1948: الجمعية العامة للأمم المتحدة تجيز الإعلان العالمي لحقوق الإنسان، الذي يشير في المادة (25) منه إلى الطفولة بأنها تستحق رعاية ومساعدة خاصتين .

• عام 1959: الجمعية العامة للأمم المتحدة تقر إعلان حقوق الطفل، الذي يقر حقوقاً مثل الحرية من التمييز، والحق في الحصول على اسم وجنسية، وهو يكرس على وجه التحديد حقوق الطفل في التعليم، والصحة والحماية الخاصة.

• عام 1966: إقرار العهد الدولي للحقوق المدنية والسياسية، والعهد الدولي للحقوق الاقتصادية والاجتماعية والثقافية. وكلا العهدين يناصران حماية الأطفال من الاستغلال ويعززان الحق في التعليم.

• عام 1973: منظمة العمل الدولية تُقر الاتفاقية رقم (138) بشأن الحد الأدنى لسن العمل، والتي تحدد سن 18 عاماً كحد أدنى للعمل.

• عام 1979: الجمعية العامة للأمم المتحدة تعلن عام 1979 "السنة الدولية للطفل"، مما حرك فريق العمل نحو صياغة اتفاقية لحقوق الطفل تكون ملزمة قانونياً.

• عام 1989: الجمعية العامة للأمم المتحدة توافق بالإجماع على اتفاقية حقوق الطفل، لتدخل حيز التنفيذ في العام التالي.

• عام 1999: منظمة العمل الدولية تقر الاتفاقية رقم (182) بشأن حظر أسوأ أشكال عمل الأطفال، والإجراءات الفورية للقضاء عليها.

• عام 2000: الجمعية العامة للأمم المتحدة تقر بروتوكولين اختياريين لاتفاقية حقوق الطفل، أحدهما بشأن اشتراك الأطفال في النزاعات المسلحة، والآخر بشأن بيع الأطفال واستغلالهم.

• عام 2002: البروتوكول الخاص ببيع الأطفال واستغلالهم فى البغاء والمواد الإباحية ، دخل الى حيز التنفيذ فى 18 يناير 2002.

• عام 2003: قررت الجمعية العامة للأمم المتحدة العقد الدولى لثقافة السلام واللاعنف من أجل أطفال العالم 2001 ــ 2010.

• عام 2007: المؤتمر العالمى الثالث فى برشلونة حول حقوق الطفولة والمراهقة وقد تضمنت محاوره دور الطفولة والمراهقة فى المشاركة الفعالة فى المجتمع ، كما أوصى بضرورة إشراك الأطفال والمراهقين فى تحضير وإصلاح القوانين المتعلقة بالطفولة.

• عام 2010: المؤتمر العالمى الأول بشأن الرعاية والتربية فى مرحلة الطفولة المبكرة فى موسكو وقد شارك فيه رؤساء دول ونواب ، ووزراء تربية ، وخبراء وممثلون عن المجتمع المدنى من جميع أرجاء العالم وذلك لدراسة السبل الكفيلة بتعجيل الانتفاع بالرعاية والتربية فى مرحلة الطفولة المبكرة . ويمثل هذا الإجتماع المؤتمر العالمى الأول بشأن " الرعاية والتربية فى مرحلة الطفولة المبكرة : بناء ثروة الأمم " الذى تنظيمه اليونسكو وحكومة الإتحاد الروسى ومدينة موسكو.

**اتفاقية حقوق الطفل 1989 م:**

يعتبر البعض اتفاقية حقوق الطفل جزءاً رئيسيا ً ومتمما ً لقانون حقوق الإنسان العالمى ، حيث لوحظ خلال الستين عاما ً الماضية التطور التدريجى للمبادئ المقبولة عالميا ً والخاصة بأوضاع وحاجات الأطفال، وأنها تسير جنبا ً الى جنب مع مجموعة القوانين الإنسانية العالمية وقانون الإنسان .(عواد ،2012، ص 62)

**وصف الاتفاقية :**

 هى لائحة حقوق شاملة للأطفال تستوحى مصلحة الطفل الفضلى ، وقد تبنتها الجمعية العمومية للأمم المتحدة بالإجماع فى 30 نوفمبر سنة 1989 م ، وصيغت رسميا ً للتوقيع فى26/1/1990 م .وقد أشارت ديباجتها الى المواثيق والإعلانات السابقة التى كانت اللبنة الأولى لحقوق الطفل والتى كانت دافعا ً ومنطلقا ً لوجود اتفاقية حقوق الطفل .( الجمعية العامة للأمم المتحدة ،1989)

وتتكون من 54 بندا ً ، تدور جميعها حول أربعة محاور وهى :

1 ــ البقاء : ويشمل حق الطفل فى الحياة ، وفى مستوى معيشة ملائم ، بما فى ذلك المأوى والغذاء ، وفى الحصول على الخدمات الطبية.

2 ــ النماء : ويشمل حق الطفل فى التعليم واللعب والراحة، وفى القيام بالنشاطات الثقافية ،بما فيها حقه فى الحصول على المعلومات ، وفى حرية الفكر والضمير والدين.

3 ــ الحماية :وتشمل حق الطفل فى الحماية ضد جميع أشكال الإستغلال والقسوة والإنتهاكات البدنية ، الذهنية ، الحسية ، التعذيب ، وضد الظلم الذى تسببه تجاوزات النظام العدلى الجنائى .(الامم المتحدة ،1993 ،ص1)

4 ــ المشاركة : وتشمل حق الطفل فى الحرية ، والتعبير عن آرائه ، والحق فى المشاركة فى الحياة الثقافية .

 هذا الى جانب فئة الحقوق الذاتية وتضم حقه فى الإسم ، والإنتماء الى اسرته ، وحقه فى الجنسية وغيرها من الحقوق الشخصية .

 وقد أودعت هذه الاتفاقية التى تتساوى فى الحجية نصوصها بالأسبانية والإنجليزية والروسية والصينية والعربية والفرنسية ، لدى الأمين العام للأمم المتحدة . واثباتا ً لذلك ، قام المفوضون الموقعون أدناه المخولون من جانب حكوماتهم ، بالتوقيع على الاتفاقية .(الجمعية العامة للأمم المتحدة،1989)

**البعد الفلسفى للاتفاقية:**

 وهذا البعد قائم على عدة جوانب وهى:

1ــ مصلحة الطفل الفضلى هى المعيار لأى قرار.

2 ــ الاتفاقية تنطبق على جميع الأطفال دون استثناء.

3 ــ حرية التعبير للأطفال بمعنى أنها تتعامل مع الطفل على أنه فاعل وليس مفعولا به.

4 ــ حقوق الطفل لا يقابلها واجبات عليه.

5 ــ الشمولية والتكاملية : أى أنها جاءت برؤية شاملة لتكوين منشود للطفولة يكفل نموا ً متسقا ً ومتكاملا ً لكل طفل دون تفرقة أو تمييز.

**ثانيا ً : حقوق الطفل فى المواثيق المحلية :**

 كان الإهتمام على الصعيد المصرى بالطفل نابعا ًمن إيمان المشرع المصرى بالضعف الذى تتسم به هذه المرحلة والذى يوجب على المشرع أن يشدد على حماية الطفل والتى أبرزت وسائل هذه الحماية من خلال الدستور المصرى الدائم 1971 م فى المادة التاسعة على " ضرورة حماية الأسرة المصرية بقيمها وتقاليدها بإعتبارها أساس المجتمع "، وفى المادة العاشرة "تكفل الدولة حماية الأمومة والطفولة، وترعى النشء وتوفر لهم الظروف المناسبة لتنمية ملكاتهم ".(دستور جمهورية مصر العربية )

 وقد أكدت الدساتير والتشريعات المصرية، وبالأخص ما جاء منها بعد ثورة 23 يوليو سنة 1952م، على الحقوق التى تضمن الحماية للطفولة والأمومة والأسرة، بدءا ًمن الميثاق الوطنى الصادر عن المؤتمر القومى فى 21 مايو سنة 1962م، ومرورا ً بدستور 1964م الذى يقضى فى المادة 20 منه بأن " تحمى الدولة النشء من الإستغلال وتقيه الإهمال الأدبى والجسمانى والروحى "، وبيان 30 مارس سنة سنة 1967. (عواد،2012 ، 118)

 وتأسيساً للحقوق الدستورية للطفل والتى أقرها الدستور المصرى عام 1971 وتحديدا ًفى الباب الثانى تحت مسمى المقومات الأساسية للمجتمع فى المواد من 7-39 حيث تناولت المقومات الإجتماعية والإقتصادية والخلقية ، والتى أكد فيها المشرع على حقوق الطفل بصورة مباشرة من حماية للأمومة والطفولة وكفالة الدولة للتوفيق بين واجبات المرأة نحو الأسرة وعملها فى المجتمع ، كذلك كفالة الدولة فى تقديم الخدمات الصحية والإجتماعية والثقافية للأطفال وكفالتها لحق الطفل فى التعليم الأساسى .(دستور 1971)

 نجد ان ما شهدته الألفية الثالثة من نهضة فى حماية الطفل المصرى تم إنشاء المجلس القومى للطفولة والأمومة رقم 54 لسنة 1988 وبتاريخ 24 يناير 1988م. والتى من أهم أعماله عقد المؤتمر الأول لتطوير برامج إعداد معلمات دور الحضانة ورياض الأطفال، مشروع التنمية الشاملة والرعاية المتكاملة للطفل ، مشروع محو أمية الطفل المصرى ،معايير نمو الطفل المصرى ، مشروع دراسة ظاهرة عمالة الأطفال وأطفال الشوارع. الأمر الذى يشير إلى النجاح الملحوظ لأهداف هذا المجلس.

 وبعد ذلك جاء العقد الأول للطفل المصرى ورعايته فى الإطار العشرى فى الفترة من1989 حتى1999 ، وهى بمثابة أول وثيقة مصرية خالصة توجه إلى الطفل ، من أجل حياة أفضل لأطفالنا، وكذلك وثيقة العشر سنوات التالية من الفترة 2000 حتى 2010 .(عمار ، 1993 ، 177-178) وتعتبر هذه الوثائق جاءت تتويجا ًللتوجه القومى باعتبار التعليم قضية أمن قومى ، يستلزم بناء الشخصية من أجل الإتقان وامتلاك المهارة والقدرة على المنافسة والتميز والتفوق فى إطار معطيات النظام العالمى الجديد وتحديات القون الحادى والعشرين بثوراته المعرفية والتكنولوجية والإتصالية والبيولوجية والديمقراطية .(طلبة ،2004، 66)

 تم صدور القرار الوزارى رقم 150 بتاريخ 4/7/1989 بشأن تنظيم رياض الأطفال الملحقة بمدارس التعليم الإبتدائى .(القرار الوزارى ،1989)

 وجاء إصدار قانون الطفل المصرى رقم 12 لسنة 1996 (القانون رقم 12 لسنة 1996)

والمعدل بقانون الطفل المصرى 126 لسنة 2008 م بمثابة نقلة نوعية لحماية ورعاية الطفل المصرى ،ويعتبر إطاراً تشريعياً وحيويا ًمشتملاً على جميع القوانين والقرارات الخاصة برعاية وحماية الطفل المصرى .

 وعند الحديث عن مدى التوافق بين التشريعات المصرية الوطنية والاتفاقية الدولية لحقوق الطفل ، فهذا الأمر يعنى بحث مدى استجابة مصر لما أقرته اتفاقية الطفل من حقوق وما فرضته من التزامات ، ومدى وفائها بالتزاماتها الدولية فى هذا الخصوص ، ومقدار مواءمتها لتشريعاتها لتتفق مع النص الدولى.

 وعلى الرغم من أن دستور جمهورية مصر العربية والقوانين المكملة له تنص على توفير حقوق الطفل المصرى ، إلا أن تلك الحقوق قد لا تجد تطبيقا ً فعليا ًعلى أرض الواقع فقوانين وتشريعات الطفولة فى مصر مازالت عاجزة عن مواجهة الكثير من مشكلات الواقع الذى يعانيه الأطفال ، والقانون وحده ليس كافيا ًلتحقيق جميع حقوق الطفل ، مثلها مثل الكثير من الدول النامية.

**ثالثاً: متطلبات تطبيق مبادىء اتفاقية حقوق الطفل في مصر:**

 جاءت الاتفاقية الدولية لحقوق الطفل الصادرة في عام ١٩٨٩ برؤية مستحدثة في تناول شئون الطفولة، فبعد أن كان التوجه السائد في رسم السياسات المعنية بالطفولة يركز على كفالة ما يراه المسئولين محققاً "للاحتياجات السياسية للطفل"، ناشدت الاتفاقية الدولية الدول بالالتزام بكفالة "حقوق أساسية" ذات مواصفات محددة لكل طفل دون تفرقة أو تمييز، وتمثل هذه الاتفاقية نقلة نوعية في تناول شئون الطفولة بما تضمنته من وجوب مراعاة مواصفات واشتراطات معينة لمضامين الحقوق في كافة المجالات، واعتبار هذه المواصفات حدوداً دنيا يتعين الالتزام بها.

 وتنتمي الاتفاقية الدولية لحقوق الطفل وتستمد مبادئها من تراث المواثيق الدولية التي أرست حقوق الإنسان، وبالتالي توجب الاتفاقية مراعاة مبادئ عامة يتعين الالتزام بها في كل مراحل عملية كفالة حقوق الطفل، بدءًا برسم السياسات ووضع البرامج وتطبيقها ومتابعة التطبيق، بما يكفل لكل طفل حقوقه الأساسية. ( Willow,2009,75)

 وفي هذا الإطار، سيتم عرض منطلقات التصور المقترح، والمتطلبات اللازمة لتطبيق مبادىء اتفاقية حقوق الطفل في جمهورية مصر العربية بالفاعلية المطلوبة، وفي حال تبني هذا المقترح فإنه من الضروري وضع إطار زمني لتنفيذه بالتعاون مع كافة الجهات المعنية بالطفل من وزارات وهيئات مصرية ومنظمات دولية ... وغيرها.

(أ) منطلقات التصور المقترح:

• فيما يتعلق بالطفل والطفولة:

1- الطفل كيان واحد موحد، مهم بكافة جوانبه، حيث يتأثر كل جانب بالجوانب الأخرى ويؤثر فيها.

2- الطفولة مرحلة عمرية قائمة ومتكاملة في حد ذاتها، ومن حق الطفل وحاجته أن يحياها بكاملها.

3- يحدث النمو في خطوات متسلسلة يمكن التنبؤ بها، تتخلها فترات تكون فيها جاهزية الطفل للتعلم في أوجها.

• فيما يتعلق بالطفل والبيئة:

4- تفاعل الطفل مع الأشخاص (كباراً وصغاراً) يحفز عملية التعلم عند الطفل وينشطها ويشجعها ويدعمها.

5- تربية الطفل هي تفاعل ما بين الطفل وبين بيئته، بما في ذلك وبشكل خاص، جميع البالغين الآخرين، وكذا المعرفة.

6- تنمية هوية الطفل الثقافية، ولغته الأم، وقيمه الخاصة مهمة لنموه السوي والمتكامل.

• فيما يتعلق بالطفل والبرامج:

7- الإيمان بوجود فروق فردية بين الأطفال وتضمين البرامج المختلفة هذا المفهوم.

8- الاعتراف بأهمية "الدافعية الداخلية" للطفل التي تقوده إلى المبادرة للقيام بأنشطة يوجهها بنفسه وتشجيعها، أمر مهم في تحقيق مختلف جوانب شخصيته.

9- تنشئة الطفل على الضبط الذاتي لضمان وتأمين حريته الشخصية، والتصرف بمسئولية في السياق الاجتماعي والثقافي.

10- يحتاج الطفل الذي يعيش في ظروف صعبة إلى دعم نفسي ومجتمعي كاف، من أجل تطوير المهارات والقدرات الكامنة لديه التي تساعده على البقاء والتغلب على الصعوبات والصدمات.

11- تربية الطفل تنطلق مما يقدر الطفل على القيام به وليس مما لايقدر على القيام به.

12- نظرة الطفل شمولية وهو لا يميز بين فروع المعرفة المختلفة بل يتعلم بشكل شامل ومتكامل.

(ب) متطلبات تطبيق مبادىء اتفاقية حقوق الطفل في مصر:

تقترح الدراسة الحالية الآليات التالية والتي تُعتبر استراتيجية متكاملة لتطبيق مبادىء اتفاقية حقوق الطفل، وذلك على النحو التالي:

1- توفير خدمات للأطفال:

• الفئة المستهدفة: الطفل من الميلاد وحتى 8 سنوات.

• الأهداف:

- توفير الصحة/ التغذية.

- تحقيق النمو الشامل.

- تعزيز التنشئة الاجتماعية.

- تطوير الخدمات التأهيلية.

- تأمين رعاية للطفل.

- تشجيع الإنجاز بالمؤسسات التربوية.

• الآليات/ النماذج:

- صحة الأمومة/ الطفولة.

- الرعاية النهارية المنزلية.

- المؤسسات التربوية النظامية وغير النظامية.

- التعلم عن بُعد.

- برامج تنمية الطفل الشاملة.

2- دعم وتثقيف المربين:

• الفئة المستهدفة: الوالدين – المعلمون – الراشدون وغيرهم من أعضاء المجتمع المحلي.

• الأهداف:

- نشر الوعي.

- زيادة المعارف.

- تغيير المواقف.

- تحسين الممارسات.

- تعزيز المهارات.

• الآليات/ النماذج:

- الزيارات المنزلية.

- دورات تثقيفية للآباء.

- الأطفال يعلمون الأطفال.

- التوعية بالحياة الأسرية.

- شبكات الدعم للآباء والمربين.

3- تعزيز التنمية المجتمعية التي تركز على الطفل:

• الفئة المستهدفة: أعضاء المجتمع المحلي – القادة – الأخصائيون الصحيون.

• الأهداف:

- نشر الوعي.

- تغيير الظروف.

• الآليات/ النماذج:

- التسويق الاجتماعي.

- التعبئة التقنية.

- برامج محو الأمية.

- تطوير المناهج.

- استخدام وسائل الإعلام.

4- تعزيز الموارد والقدرات الوطنية:

• الفئة المستهدفة: العاملون في برامج رعاية الطفولة (التربوية والصحية ... وغيرها) – المهنيون - الباحثون.

• الأهداف:

- زيادة المعارف.

- تعزيز المهارات.

- تغيير أشكال السلوك.

- تعزيز ودعم المنظمات الحكومية والأهلية.

- زيادة الموارد الوطنية والمحلية.

• الآليات/ النماذج:

- تدريب المعلمين قبل وأثناء الخدمة.

- مشروعات بحثية تعاونية.

5- تعزيز الوعي بحقوق الطفل:

• الفئة المستهدفة: راسمو السياسات – المهنيون – وسائل الإعلام.

• الأهداف:

- نشر الوعي.

- بناء الإرادة السياسية.

• الآليات/ النماذج:

- التسويق الاجتماعي.

- نشر المعارف عبر وسائل الإعلام المختلفة.

6- تطوير السياسات الخاصة بالطفل والأسرة:

• الفئة المستهدفة: راسمو السياسات – الأسر - المجتمع.

• الأهداف:

- نشر الوعي.

- تقييم السياسات القائمة والخاصة بالأسر.

- تحديد الثغرات.

- رسم سياسات مساندة.

• الآليات/ النماذج:

- ربط الجهود الوطنية بالجهود الدولية (التعليم للجميع – اللجان والهيئات المختصة بحقوق الطفل).

- تطوير السياسات التشاركية.

7- وضع أطر عمل مساندة في مجال القوانين واللوائح:

• الفئة المستهدفة: راسمو السياسات – المشرعون – الأسر - المجتمع.

• الأهداف:

- زيادة الوعي بالحقوق.

- تأمين الرعاية الجيدة للأطفال.

- تطبيق معايير بيئية واقية.

• الآليات/ النماذج:

- التعاون بين القطاعين العام والخاص.

- حوافز ضريبية للجمعيات الداعمة لبرامج رعاية وتنمية الطفولة.

8- تعزيز التعاون الدولي:

• الفئة المستهدفة: الحكومات – الوكالات المانحة – المنظمات الدولية غير الحكومية.

• الأهداف:

- وضع معايير دولية.

- تبادل الخبرات.

- تعظيم الموارد.

• الآليات/ النماذج:

- الاتفاقيات الدولية.

- المجلس القومي للطفولة والأمومة.

- تشبيك بين المنظمات (إنقاذ الطفولة الأمريكية – اليونسكو – اليونيسيف ... وغيرها).

**مراجع الدراسة :**

**أولا ً: المراجع العربية :**

1 ــــ إبراهيم ،حميدة عبد العزيز،(1989). التربية العقلية ،كحق من حقوق الطفل دراسة تحليلية من منظور إسلامى ،مجلة كلية التربية ، جامعة الإسكندرية.

2 ــ البسيونى ، مها إبراهيم (2006) . نقلا ً عن حسين كيرة .التربية وحقوق الطفل فى مجال التعليم بين التشريع والتطبيق ، "دراسة تحليلية "، المؤتمر العلمى الثالث لمركز رعاية وتنمية الطفولة ، التربية وحقوق الطفل العربى بين التطبيق والتشريع ، مركز رعاية وتنمية الطفولة ، جامعة المنصورة .

3 ــ الأمم المتحدة . اتفاقية الأمم المتحدة لحقوق الطفل ميثاق فعال لحقوق الأطفال ،(يوليو 1993)، النداء الأول ، العدد السابع .

4 ــــ الجمعية العامة للأمم المتحدة .اتفاقية حقوق الطفل ، نوفمبر 1989 م.

5 ـــــ الخطيب ، محمود بن إبراهيم ، (2005) . حقوق الطفل فى الإسلام فى مرحلة الطفولة المبكرة ،ندوة الطفولة المبكرة " خصائصها واحتياجاتها ، اللجنة الوطنية السعودية للطفولة ،وزارة التربية والتعليم .

6 ـــــ القرار الوزارى رقم 150 لسنة 1989 بتاريخ 4/7/1989. بشأن تنظيم رياض الأطفال التابعة أو الملحقة بالمدارس الرسمية ، وزارة التربية والتعليم ،القاهرة .

7 ــــــ القانون رقم 12 لسنة 1996. الجريدة الرسمية ، العدد 13-28 ، مارس 1996، المواد 55-58.

8 ـــــ الهيتى ،هادى نعمان،(2002). ثقافة حقوق الطفل الدلالة والضرورة ، مجلة الطفولة والتنمية, المجلد الثانى، العدد (8).

9 ـــــ اليونيسيف، (2009) ." وضع الأطفال فى العالم "، طبعة خاصة بمناسبة الإحتفال بمرور 20 عاما ً على إتفاقية حقوق الطفل ،نيويورك .

10 ـــــ جورج ، جورجيت دميان (2006) . المضامين التربوية لبعض مواثيق حقوق الطفل بين التنظير وواقع التطبيق فى الأسرة والمدرسة ، المؤتمر العلمى الثالث لمركز رعاية وتنمية الطفولة "التربية وحقوق الطفل فى الوطن العربى بين التشريع والتطبيق " ، مركز رعاية الطفولة ، كلية التربية ،جامعة المنصورة ،ص47 .

11 ـــــ دستور جمهورية مصر العربية : متاح على الموقع الأتى : www.annabba.org

12 ــــ رسلان ، نبيلة اسماعيل،(2002). تقديم ،أحمد فتحى سرور، حقوق الطفل فى القانون المصرى ، الجزء الأول ، الأعمال الفكرية مكتبة الأسرة.

13 ـــــ رفاعى ، إيمان عبد الحكيم (2013) ." مدى تحقيق رياض الأطفال لمتطلبات حقوق الطفل بالتشريع المصرى "، رسالة ماجستير ،كلية التربية ، جامعة المنيا .

14ــــــ زيدان ، فاطمة شحاته . (2004) . " مركز الطفل فى القانون الدولى " ، الدار الجامعية ، القاهرة .

15 ــــ سمير ، حسام، (2010) . حقوق الطفل كإطار مرجعى للمنهج ، الأساس النظرى لمنهج " حقى ألعب وأتعلم وأبتكر "،الطبعة الأولى ، وزارة التربية والتعليم .

16 ـــــ طلبة ، جابر محمود،(2004). البحث التربوى فى مجال تربية الطفل (الطرق العلمية ـــــ الممارثة البحثية )، الطبعة الأولى ، مكتبة الإيمان، المنصورة .

17 ـــــ عمار ، حامد ،(1993). التنمية البشرية فى الوطن العربى ،الإحصاءات والوثائق ــــــ2، الطبعة الأولى ، سينا للنشر ،القاهرة .

18 ـــــ عواد ، أسماء شفيق (2012) . تصور مقترح لبرنامج عن ثقافة حقوق الطفل لكل من الأسرة ومشرفات دور الحضانة بالريف المصرى ، رسالة ماجستير ، القاهرة .

19 ـــــ عبد العزيز ، طلال ، (2003) . المنهج التكاملى لكفالة حقوق الطفل ، الطبعة الأولى ، المجلس العربى للطفولة والتنمية .

20ــــــ علام ، وائل . (1999) . " الإتفاقيات الدولية لحقوق الإنسان "، الطبعة الأولى، دار المسيرة.

**ثانيا ً: المراجع الأجنبية :**

 21- Papeschi , Luciana Luisa . (2004) . The Rights of the Child , United Nation Committee on the Rights of the Child , Palais Wilson , Geneva.

22 -Rae , Judith .(2006) . Indigenous Children Rights and Reality “ A Report on Indigenous Children and U .N. Convention on the Rights of the Child " . First Nation Child and Family Caring Society of Canada.

23\_ Willow,Carolyne,(2009),Involving Children and Young People in Violence Prevention and Protection, Executive Summary of Regional Workshop for Save the Children and Partners, Save the Children Sweden on behalf of the International Save the Children Alliance,

Bangkok, 5-6 March 2009.

* Wald,M . (2004) , Child rights of cultural contemns , internationa -24
* behavioral scienc Encyclopedia social ,

25- Elspeth.W, and others (2009) .Using the un convention on the rights of children`s to improve the health and education of children, Vol.19,Issue 9, ep. P.430,

 **ملخص الدراسة**

تفقد حقوق الإنسان مدلولها وقوتها إذا اُعتبرت حقوقاً منفصله، لذلك يتعين مراعاة الارتباط والتفاعل المتبادل بين الحقوق توطئة لكفالة مضامنيها. وفي حين تنص الاتفاقات الدولية لحقوق الطفل علي وجوب تنمية شخصية الطفل ومواهبه وقدراته العقلية والبدنية إلى أقصي إمكانتها، كما تشير ديباجة الاتفاقية إلى وجوب مراعاة التكامل والتناغم بين الجهود الساعية إلى تحقيق هذا الهدف، إلا أن العديد من الدراسات تُفصح عن غياب هذا التكامل في جمهورية مصر العربية. ولقد استهدفت الدراسة الحالية رصد حقوق الطفل الواردة في الاعلانات والمواثيق الدولية، وعرض لواقع تطبيق اتفاقية حقوق الطفل في مصر.

استخدمت الدراسة المنهج "الوصفي التحليلي" لتحقيق أهدافها، كما وضعت تصوراً مقترحاً يتضمن استراتيجية متكاملة لتطبيق مبادىء اتفاقية حقوق الطفل في مصر بالكفاءة والفعالية المطلوبين.

**Summary**

Human rights lose their significance and power if they are considered separate rights. Therefore, the link and interaction between rights must be taken into account in preparation for ensuring their implications. Despite the fact that the Child Rights Convention calls for developing the child's personality, talents and mental and physical abilities to their full potential and that there must be integration and harmony between the efforts exerted to achieve this goal, many studies reveal that there is no such integration in the Arab Republic of Egypt. The current study has aimed at identifying the children's rights contained in international declarations and charters and displaying the reality of the application of the Child Rights Convention in Egypt.

The study uses the descriptive analytical approach to achieve its objectives and to provide a suggested proposal including an integrated strategy for the application of the principles of the Child Rights Convention in Egypt.